حمله في محل المصدر نحو ما ادري اقام ام قعد سواء علي المراد هو وتم ام انتم صامتون فانه وقعت
ام بعد همزة التسوية وهمزة يطلب بها وبام التعيين كانت منقطعة بمعنى بل المختصة بالكلام نحو
ام هل تستوي الظلمات ام بل هي وقد تتضمن ذلك الاستفهام الحقيقي نحو انها لابل ام شاة
ام بل ابي شاة او الانكاري نحو ام له البنات وللام التنوين اذا وجدت للاضراب المحض لزم
المحال وقد ترد محتملة للاتصال والانقطاع نحو امر تقولون على الله لا تعلمون وسميت منقطعة
لوقوعها بين جملتين مستقلتين ما بعدها منقطع عما قبلها وللرد اي رد السامع عن
الخطا في الحكم الى الصواب فيه لا في نفي الحكم عن متعلقها وتصوره على متعلقها اما قصر
افراد او قلب وقد الابطالها الاول بعد ايجاب او امر وانما تزيد كاتب لا شاعر ردا
على من اعتقد اتصال زيد بالشعر والكتابة او اتصافه بالشعر فقط وتكرر السهيلي
والابدي ان من شروط العطف بها ان لا يرد احد متعاطفيها على الاخر فلا يجوز
جاءني رجل لا زيد بخلاف لا امرأة قال في الاوضح وهو الحق ومنع الزجاج العطف بها على
معمول الفعل الماضي ويرده قولهم لفعلت جدك لا لدك وللرد عن الخطا في الحكم
لكن زيد وانعين بعد نفي او نهي نحو ما قام زيد لكن عمرو ولا تضرب زيدا لكن عمرا اول عمرا ردا على من اعتقد ان
الحاصل او المطلوب ضرب زيد او ضرب زيد لا عمرو وبها القصر القلب لا غير ومن ثم
وجب الرفع في نحو ما زيد قائما لكن قاعد وشرط العطف بلكن افراد معطوفها ووقوعها
بعد نفي او نهي وعدم اقترانها بالواو فان تلتها جملة او لت واو اوقعت بعد نفي اثبات او امر
فهي حرف ابتداء للاستدراك وللصرف الحكم عن المتلو بان ينقل الى ما بعدها ويصير
المتلو كانه مسكوت عنه بل واقعة بعد ايجاب او امر نحو قام زيد بل عمرو واضرب زيدا
بل عمرا افادها نقل الحكم بالمحي والامر بالضرب عن زيد واثبات ذلك لعمرو وانهم كلامه
ان لكن لا يعطف بها بعد الايجاب وهو مذهب البصريين لانه لم يسمع وجوزه غيرهم قياسا

على بل وان بل في غير الايجاب لا تفيد صرف الحكم الى ما بعدها وجوزه المبرد كما بعد الايجاب
تعلي قوله بجوز ما زيد قائما بل قاعدا النصب على معنى ما هو قاعدا واستعمال العرب على خلاف
ذلك تنبيه نحو عطف الفعل على مثله اذا اتحدا في الزمان ولا يضر اختلافهما في اللفظ
وعلى اسم يشبهه وبالعكس وعطف الاسمية على الفعلية والعكس والعطف على الضمير
المرفوع المتصل من غير فاصل ضعيف ولا يجب عادة الكافي اذا زيد العطف على الضمير
المجرور كما قال ابن مالك وجماعة خلافا للجمهور قال حسن رحمه الله تعالى والشواهد لما
قاله كثيرة والاحتمالات لا تنفي الظهور فلا يدفع اذ المسئلة ليست قطعية وينبغي
المصير اليه ورفض القياس اذ المحث لغوي والخامس منها البدل وهو تابع مقصود
بالحكم المنسوب الى متبوعه اثباتا او نفيا بلا واسطة فخرج بمقصود غيره من نعت
وتوكيد وعطف بيان فانها متممات للمقصود بالحكم ومعطوف بلا وبل بعد نفي ولكن
وينفي الواسطة المقصود بها وهو المقطوع بيقينه لحرف الغرض والغرض منه ان
يدل الاسم مقصودا بالنسبة بعد التوطية لذكره بالتصريح بتلك النسبة
الى ما قبله لافادة توكيد الحكم وتقويته ولهذا يقولون البدل في حكم تكرار العامل
وهو ستة اقسام احدها بدل كل من كل وهو ما كان مدلوله مدلول الله مفارا
حوابن وجاني زيد اخوك وسماه ابن مالك البدل المطابق لوجوده فيما لا يطلق عليه
كل ولاحتياج الى ضمير يعود الى المبدل منه كالآلة التي هي عين المبتدا لانها بدل بعض
من كل وهو ما كان مدلوله بعض مدلول الاول سواء كان ذلك البعض نصفا ام قل ام
اكثر على الصحيح ولا بد من اتصاله بضمير يعود على المبدل منه مذكورا كان الرغيف
نصفه اكلته او مقدرا نحو ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
اي منهم فمن بدل من الناس لان المستطيع بعض الناس لا كلهم وقال ابن برهان بدل كل
والمراد بالناس المستطيع وهو عام اريد به الخاص لان الله لا يكلف الحج من لا يستطيع ن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)